

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٨٧٣ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة كفر الشيخ الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٣/٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد محكمة جنح مطوس المختصة بنظر القضية رقم ٥٦٢٨ لسنة ٢٠١٥ جنح مطوس ، والمستأنفة برقم ١٧٥٧ لسنة ٢٠١٥ جنح مستأنف فوة ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٣/١٠ ، إلى محكمة كفر الشيخ الابتدائية ، بدلاً من مقرها الحالي .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٥/٣/١٠ .

صدر في ٢٠١٥/٣/٨

وزير العدل

المستشار/ محضوظ صابر